رابط المادة على منصة باحث

في بلدنا يمنع إمام المسجد أن تقام جماعة ثانية وقال إن حديث)من يتصدق على هذا(حديث ضعيف، فما صحة فعله؟

صالح الفوزان

عندنا في بلدنا يبدو انه من خارج المملكة يقول عندنا في بلدنا عندما يدخل قوما من المسجد بعد فراغ الامام من الصلاة اما يصلي منفردين او يعودون الى بيوتهم ولا يصلون. سألت امام المسجد عن ذلك فذكر انه لا لا يجوز ان تقام - 00:00:00

اخرى او ثانية بعد الجماعة. فذكرت له حديثا كنت قد ذكرته من ايام الدراسة. وهو قوله صلى الله عليه وسلم متأخر من يتصدق على هذا؟ فقال لي ان الحديث ضعيف. بل الافضل الا يصلي متأخر صلاته في المسجد - 00:00:20

وانما في البيت المطلوب ما يريد المطلوب ما لو تكلمتم ما القول الصحيح في هذه المسألة ما صحة الحديث الوارد؟ وما حكم باستمرار على مثل هذا جزاكم الله خيرا. هذا الامام قد اخطأ خطأ كبيرا. في في قوله انها لا تصلى الجماعة - 00:00:40

المسجد بمن فاتتهم الصلاة مع الامام لان هذا خلاف ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم كما في الحديث الذي اشرت اليه ان يتصدق على هذا ان يصلي معه ولان هذا الذي فاتته صلاة الجماعة لم يتأخر عنها متعمدا يريد اقامة جماعة ثانية وانما جاء ليصلي مع الجماعة - 00:01:00

ولكن وجدها قد فاتت فاذا جاء معه اخر او اكثر فصلوها جماعة فهذا هو المطلوب في المسجد وانما الممنوع ان الناس يتعمدون تقسيم الجماعة الى جماعات اذا تعمدوا التقسيم فهذا هو الممنوع لان هذا فيه تفريق لجماعة المسلمين وتفريق للكلمة - 00:01:20

نحو تنافر للقلوب هذا هو الممنوع. اذا قصدوا هذا الشيء اما اذا لم يقصدوا وجاؤوا للصلاة مع الامام لكن وجدوه قد صلى فانهم يشرعون له من يقيم الصلاة ويصلوا جماعة في المسجد والحمد لله وكل من جاء يصلي معهم وهم معذورون فيما فعلوا. نعم. جزاكم الله فعلوا. نعم - 00:01:40

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. اذا الحديث صحيح في رسالة تصدقوا من يتصدق على هذا. فيما اعلم انه لا بأس به. الحمد لله. وايضا ان العامة ان من فاتته اه الجماعة فانه يؤديها على حسب استطاعته ومقدرته ولا يؤخرها وصلاتها في المسجد لا شك - 00:02:00

ان صلاة الجماعة في المسجد الا واجبة واما مستحبة. نعم. جزاكم الله خيرا وصلى الله عليه وسلم احبابي صلاة المرء في بيته الا المكتوبة. المكتوب لا تصلى في المسجد. نعم طيب. يسأل عن حكم الناظب على مثل ذلكم والعمل شيخ صالح. الذي يرتب هذا ويواظب عليه متعمدا هذا لا يجوز. هم - 00:02:20

اما الذي لا لم يحصل منه الا صدفة لا يريد الصلاة مع الجماعة القائمة مع الامام ولكن فاتته الصلاة فهذا يكون معذورا ومأمورا بان يصلي في المسجد في من معه من - 00:02:40